

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٤ / ٢
بيروت في ٢ نيسان ٢٠٢٠

قرار رقم ١/٤٠٠
الغاء تسجيل مستحضر طبي

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على كتاب مستودع ادوية الاتحاد المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٢٨٧٠١ تاريخ ٢٠١٩/٧/١١ و المرفق
بكتاب من مصنع ادوية Lilly و الـ Press Release قرار الـ EMA الرامي الى الغاء تسجيل المستحضر الطبي
Lartruvo, 500mg/50ml, Single dose vial, Injection For IV Infusion Only
Announce Clinical Trial التي لم تبرهن فعالية المستحضر في تحسين الـ Overall Survival لمرضى الـ Soft
Tissue Sarcoma ، و ذلك غير مرتبط بأي مخاوف تتعلق بالسلامة .
و بعد اخذ علم وموافقة اللجنة الفنية في وزارة الصحة العامة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥ على الغاء تسجيل المستحضر
الطبي موضوع الطلب .

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي

المادة الاولى: يلغى تسجيل المستحضر الطبي الاتي بيانه:

Product	Registration N°	Laboratory
Lartruvo, 500mg/50ml, Single dose vial, Injection For IV Infusion Only	69517/1	Eli Lilly & Co - USA

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة





نقابة صيادلة لبنان
أمانة السر العامة

رقم الورد: ٥١٠
تاريخ الورد: ٢٠٢٠/٥/٢٠
رقم الجلسة:
الورد الحاضر:

- يلغى:
- منظمة الصحة العالمية
 - المديرية العامة للجمارك
 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
 - نقابة اطباء في بيروت و الشمال
 - نقابة اصحاب المستشفيات
 - نقابة صيادلة لبنان
 - نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
 - مديرية العناية الطبية
 - التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
 - مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
 - مصلحة الطب الوقائي
 - Website
 - المحفوظات